



Distr.
LIMITED

اتفاقية مكافحة التصحّر



ICCD/COP(1)/L.5
7 October 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأطراف

الدورة الأولى

روما، ٢٩ أيلول/سبتمبر - ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧

البند ٧ من جدول الأعمال

اعتماد التوصيات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف والمقررات والنتائج
الأخرى التي تستلزم اتخاذ إجراء من مؤتمر الأطراف

برنامج عمل مؤتمر الأطراف

إن مؤتمر الأطراف،

١- يقرر إدراج البنود الدائمة التالية في جدول أعماله:

(أ) استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيباتها المؤسسية، عملاً بالفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و٢(ب) من المادة ٢٢، والمادة ٢٦ من الاتفاقية؛

(ب) استعراض تقرير لجنة العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك توصياتها إلى مؤتمر الأطراف وبرنامج عملها، وتقديم التوجيه لها، عملاً بالفقرة الفرعية ٢(د) من المادة ٢٢ من الاتفاقية؛

(ج) استعراض تقرير الآلية العالمية عن أنشطتها وتقديم التوجيه لها عملاً بنفس المادة؛

(د) استعراض المعلومات المتاحة بشأن تمويل تنفيذ الاتفاقية من جانب الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بما فيها المعلومات عن أنشطة مرفق البيئة العالمية المتعلقة بالتصحّر والمتصلة بمجالات تركيزه الأربعة، كما تحددها الفقرة الفرعية ٢(ب) من المادة ٢٠ من الاتفاقية؛

(هـ) اعتماد أو تعديل البرنامج والميزانية.

- ٢- يقرر كذلك استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورته الثانية على أساس البيانات والوثائق التي تقدمها الوفود في تلك الدورة، قبل القيام في دورته الثالثة بتنفيذ الاجراءات المعتمدة في مقرره ---.
- ٣- يقرر أيضاً إدراج البنود المختارة التالية في جدول أعمال دورته الثانية، وإذا لزم الأمر، دورته الثالثة:
- (أ) تشجيع وتعزيز العلاقة بالاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، وذلك وفقاً للمادة ٨ والفقرة الفرعية ٢(ط) من المادة ٢٢ من الاتفاقية؛
- (ب) بحث واعتماد الإجراءات والآلية المؤسسية لحل المسائل التي قد تنشأ بصدد التنفيذ، وذلك عملاً بالمادة ٢٧ من الاتفاقية؛
- (ج) اعتماد مرفق يتضمن إجراءات التحكيم، وذلك وفقاً للفقرة الفرعية ٢(أ)، من المادة ٢٨ من الاتفاقية.
- ٤- يرحب من الأمانة أن تعمم قبل الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف بثلاثة أشهر على الأقل، جدول أعمال مشروحاً مؤقتاً، ووثائق مناسبة لتلك الدورة، تعكس المقررات الواردة في الفقرات ١-٣ أعلاه.
- ٥- يشير إلى الطلب الوارد في الفقرة ٧ من المادة ٢١ من الاتفاقية بأن يستعرض مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة سياسات الآلية العالمية وطرائق تشغيلها وأنشطتها، وبأن يبحث ويتخذ إجراءات مناسبة على أساس هذا الاستعراض.
